

## المحور الأول: معرفة قانون الأسرة والتمثلات السائدة بخصوصه في المجتمع المغربي

### مدى علم المواطنين والمواطنات بصدور المدونة؟

86,6 % من المستجوبين/ت أكدوا أنهم يعرفون أن قانونا جديدا أصبح منذ سنة 2004 ينظم العلاقات الزوجية. مقابل 13,4 % الذين ليس لهم علم بهذا القانون.

### وسائل التعرف على صدور مدونة الأسرة

91 % تعرفت على صدور مدونة الأسرة عن طريق الإذاعة والتلفزة ، أما الوسيلة الثانية فتتمثل في الحديث مع الأصدقاء والناس عموما بمعدل 38,8 % ، وتأتي قراءة الصحف المكتوبة في المرتبة الثالثة بنسبة 16,2 % فقط.

### هل ساهم قانون الأسرة في تحسين العلاقات بين الزوجين؟

22,7 % من العينة المستجوبة تعتبر أن قانون الأسرة ساهم كثيرا في تحسين العلاقة الزوجية ، بينما 35,2 % تصرح أنه ساهم قليلا في تحسين العلاقة بين الزوجين، أما 24,1 بالمائة فتعتقد أنه لم يساهم في تحسين العلاقة الزوجية

### هل في رأيك قانون الأسرة لسنة 2004 منح حقوقا أكثر:

للمرأة، أم للرجل، أم للأطفال، أم للأسرة بصفة عامة؟

تعتبر أغلبية المستجوبين أن قانون الأسرة يتضمن مقتضيات إيجابية بالنسبة للنساء أولا 61,6 % ، ثم للأسرة بصفة عامة 16,7 % ، ثم للأطفال 4,9 %.

ماذا تعني في نظرك الرعاية المشتركة للأسرة من طرف الزوجين؟

## أهداف الدراسة

- قياس درجة المعرفة بمقتضيات مدونة الأسرة، وتقييم المفارقات ما بين حقيقة هذه المقتضيات والتصورات والتأويلات السائدة عنها في المجتمع؛
- تقييم مدى تملك أو عدم تملك -المواطنين والمواطنات لهذه المقتضيات؛
- تحديد طبيعة التمثلات السائدة عنها داخل المجتمع ونوعية التفاعل معها لدى المواطنين والمواطنات وتأثيرها على ممارساتهم؛
- كشف التحولات التي تعرفها العلاقات العائلية، وتحديد مؤشرات هذه التحولات المستشفة من تمثلات وممارسات المواطنين والمواطنات؛
- تحليل آفاق قبول المجتمع بفكرة المساواة في العلاقات الأسرية، وتحديد العراقيل التي تواجه هذا المبدأ.
- التوصل إلى معطيات محدثة تمكن من العمل على الملائمة بين مضمون مدونة الأسرة، والمقتضيات الجديدة للدستور والالتزامات الدولية للمغرب في مجال الحقوق الإنسانية للنساء.

ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⵎⴰⴳⴷⴰⵢⵏ  
ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⵎⴰⴳⴷⴰⵢⵏ  
ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⵎⴰⴳⴷⴰⵢⵏ



السلطنة المغربية  
وزارة التضامن والتنمية  
الاجتماعية والمساواة والأسرة

مديرية حماية الأسرة والطفولة والأشخاص المسنين

قسم الأسرة والأشخاص المسنين

" تمثلات المغاربة بعد 10 سنوات من "

تطبيق مدونة الأسرة"

أرقام ومواقف



[www.social.gov.m](http://www.social.gov.m)

68,8% تعتبر أن الرعاية المشتركة تعني أن الزوجين مسؤولين معا عن كل ما يتعلق بالأسرة، بينما 24% تعتبر كل واحد من الزوجين مسؤول في مجاله طبقا للتوزيع الجنسي للعمل، أما 2.9 بالمائة تعتبر ان المعنى يختلف حسب الأزواج وحسب المضمون الذي يريدون أن يعطوه للرعاية المشتركة.

**هل هذه الرعاية المشتركة تشكل مكتسبا وتقدما بالنسبة للأسرة المغربية؟**

80,3% تعتبر أن الرعاية المشتركة تشكل مكتسبا وتقدما بالنسبة للأسرة المغربية، بينما 8,3% لا تعتبر ذلك تقدما وإنما استجابة لمطالب الحركة النسائية.

**كيف يبرر المواطنون والمواطنات الذين يعتبرون أن الرعاية المشتركة تشكل مكتسبا وتقدما بالنسبة للأسرة المغربية، موقفهم هذا؟**

30% يعتبرون أن الرعاية المشتركة تشكل مكتسبا وتقدما للأسرة المغربية لأنها تتطابق مع الواقع الحالي للأسرة المغربية، و28,6 بالمائة يبررون موقفهم بكون الرعاية المشتركة تضمن التوازن في العلاقات داخل الأسرة، أما 19,6% يعتبرون أنها تضمن استمرارية الزواج. و 8,7% يرون أنها تنسجم مع مبدأ المساواة، أما 4,5% يعتبرون أنها تنسجم مع مبدأ العدل، بينما 6,4 بالمائة يبررون موقفهم بجل هذه الأسباب.

**ما هي مبررات المواطنين والمواطنات الذين لا يعتبرون الرعاية المشتركة بين الزوجين تقدما ومكتسبا؟**

35,3% من المستجوبين الذين لا يعتبرون الرعاية المشتركة تقدما و مكتسبا للأسرة المغربية، يبررون موقفهم بكون الرعاية المشتركة تمس بسلطة الزوج داخل الأسرة، بينما 25,3% يعتبرونها غريبة عن ثقافتنا، و22,5% يعتبرون أنها تتناقض مع فكرة تكامل الأدوار بين الزوج و الزوجة، و12,2% يشرحون موقفهم بكل هذه المبررات مع التركيز على عدم نضج و استعداد المجتمع المغربي حاليا لتقبل المسؤولية المشتركة بين الزوجين.

**هل تعتبر المقتضيات التالية في نظرك إيجابية؟**

**1. الرعاية المشتركة للزوجين**

92,4% من المستجوبين يعتبرون رعاية الزوجين للأسرة مسألة إيجابية مقابل 7,6%.

**2. رفع سن الزواج إلى 18 سنة**

88% يصرحون أنه أمر إيجابي مقابل 8,2%.

**3. جعل الولاية في الزواج اختيارية بالنسبة للمرأة الراشدة**

49,6% من العينة يعترفون أنها إيجابية، مقابل 48,2%، وترتفع هذه النسبة في الوسط القري 53,3% و عند النساء 53,1% و الفئة العمرية 18-25 سنة 57,5%

**الشروط المقيدة للتعدد**

79,9% تعتبر الشروط المقيدة للتعدد إيجابية مقابل

16,1%. بينما 4% عبرت عن قبولها للشروط من الناحية المبدئية وترى ضرورة السماح في بعض الحالات خاصة عندما تكون الزوجة الاولى عاقم او مصابة بمرض مزمن .

**4. احتفاظ الحاضن بالسكن الزوجي في حال انتهاء العلاقة الزوجية**

88,4% تصرح أنه مقتضى إيجابي مقابل 8,9%، بينما 2,7% تعتبره غير ايجابي في بعض الأحيان عندما تكون المطلقة ميسورة و الزوج ذو دخل محدود.

**5. جعل الطلاق خاضعا للرقابة القضائية**

تعتبره الأغلبية إيجابيا 95,8%، مقابل 3,5%، ونسبة جد ضئيلة 0,7% تصرح أنه غير ايجابي في بعض الحالات خاصة عندما تتجاوز الزوجة حدودها و لا تحترم زوجها.

**6. مسطرة الصلح**

97,2% من العينة تعتبرها ايجابية مقابل فقط 2,1%.

**7. التطليق بسبب الشقاق**

80,7% تعتبره ايجابيا مقابل 16,1%، بينما 3,2% تعتبره يسهل عملية التطليق بالنسبة للمرأة.

**8. اللجوء إلى الخبرة القضائية بما فيها الخبرة الطبية عند إنكار الخطيب مسؤوليته عن حمل المخطوبة**

92,9% تؤكد على إجابته مقابل فقط 5,4%.

**9. توزيع الممتلكات المكتسبة أثناء قيام الزوجية عند انتهاء العلاقة الزوجية**

84,1% من العينة المستجوبة تعتبر المقتضى إيجابيا مقابل 10,8%. بينما 5,2% تعتبره في بعض الحالات غير ايجابي خاصة عندما تكون المرأة ثرية.

**10. الوصية الواجبة لأبناء البنت المتوفاة قبل والديها**

88,9% من العينة تؤكد علي إيجابية المقتضى مقابل نسبة ضئيلة تعتبره سلبيا 7,3% ، بينما 3,8% تشك في إيجابية المقتضى وتعتبر الوصية الواجبة ضرورية في حالة صغر سن أبناء البنت المتوفاة قبل والديها و عسرهم وفقدهم.

**هل يمكن تعميم الحق في الخبرة الطبية على جميع حالات الأطفال التي ينكر فيها الرجل علاقته بالحمل؟**

87,7% لا ترى مانعا في تعميم الحق في الخبرة الطبية على جميع حالات الأطفال التي ينكر فيها الرجل مسؤوليته عن الحمل، و 2,8% حصرون الخبرة في حالات الاغتصاب خاصة عندما تكون الضحية تعاني من إعاقة جسدية او ذهنية ،وأخيرا 1,1 بالمائة ليس لهم رأي في الموضوع .

**هل في نظرك يجب أن تمنح الولاية الشرعية للوالدين معا؟**

70,1% من المستجوبين لا يرون مانعا في أن تصبح الولاية من مسؤولية الأب و الأم معا ، بينما 25,6% يرفضون ذلك ويحبذون أن تبقى الولاية الشرعية من صلاحية الأب وحده، بينما 1,2% تعتبر أن الأم يمكن أن تمارسها في بعض الحالات، كأن يكون لها الحق في أن تسافر مع أطفالها القاصرين دون طلب الإذن من الأب مثلا ، و 1,3% ليس لهم رأي في الموضوع .

**هل تعرف ان مدونة الأسرة لسنة 2004 ألزمت العدول بإشعار المقدمين على الزواج بالأحكام المتعلقة بتدبير الأموال التي ستكتسب أثناء قيام الزوجية؟**

27,2ب% من العينة المستجوبة لهم علم بهذا الالتزام بينما نسبة جد عالية تفوق 66% ليست لها أي معرفة به.

**عند انفصال الزوجين وفي غياب أي اتفاق، هل في نظرك ينبغي للزوجة أن تستفيد من الممتلكات المحصل عليها خلال الزواج والتي ساهمت في تنميتها؟**

36,1% من المستجوبين يعبرون عن مبدأ أساسي يتعلق بالعدل ويعتبرون أن للزوجة التي ساهمت ماديا في الممتلكات الحق في الاستفادة منها، أما المرأة التي ليس لها دخل و التي تساهم فقط بعملها المنزلي ف 45,5% من العينة المستجوبة يعتبرون ان لها الحق في الاستفادة من الممتلكات المكتسبة عند الانفصال، بينما 11,7%

لا يرفضون ذلك لكنهم يؤكدون أن الزوج حر في إعطائها نصيب دون إلزامه من طرف القاضي، بينما 5,2 بالمائة يرفضون أن تستفيد الزوجة من الممتلكات المكتسبة، و 1,5% ليس لهم أي تصريح في هذا الشأن.

**فيما يخص معرفة المستجوبين لأقسام الأسرة التابعة للمحاكم الابتدائية؟**

59,5% يصرحون أنهم سمعوا بها بينما 40,5% ليس لهم علم بذلك ، لكن الأغلبية التي تعرف أقسام الأسرة لا تميز بين أقسام الأسرة و محاكم الأسرة فهناك خلط واضح عند جل المستجوبين.

**ما هي الوسائل التي يمكن اللجوء لها لحل النزاعات الزوجية؟**

79,9% الحوار بين الزوجين هو الوسيلة الأولى التي يتعين عليهم اللجوء لها و تتبعها تدخل العائلة 14,2%، والأصدقاء 4%، فيما يحتل القضاء المرتبة الرابعة بنسبة ضئيلة جدا لا تفوق 2,2% ، تم تليه الوساطة الأسرية 2,1% .

**معرفة أنواع الطلاق وصلت الى النسب التالية:**

1. الطلاق الذي يمارسه الزوج حسب إرادته المنفردة : 83,1% تعرفه مقابل 16,9% لا تعرفه
2. الطلاق الاتفاقي : 80,3% تعرفه مقابل 19,7% لا تعرفه .
3. التطليق بسبب الشقاق : 53,9% تعرفه مقابل 46,1 بالمائة لا تعرفه.
4. طلاق الخلع : 58,1% تعرفه مقابل 41,9% لا تعرفه.
5. التطليق للضرر : 72,5% تعرفه مقابل 27,5% لا تعرفه.
6. التطليق لعدم الانفاق : 77,4% تعرفه مقابل 22,6% لا تعرفه.
7. التطليق للغيبة : 75,5% تعرفه مقابل 24,5% لا تعرفه.
8. التطليق للغيب : 62,5% تعرفه مقابل 37,5% لا تعرفه.
9. التطليق بسبب الايلاء و الهجر : 60,1% تعرفه مقابل 39,9% لا تعرفه.

**ما مدى تأثير مدونة الاسرة على العقليات والممارسات؟**

59,2% اكدوا على وجود تأثير وخصوصا من جانب معرفة المرأة لحقوقها، بينما 19,4 بالمائة لا ترى أي تغيير، و 14,3% لا تدلي برأيها ، بينما 7% تعطي اجوبة أخرى تتغير حسب وضعية النساء و حسب المشاكل الأسرية .

## ما موقف المواطنين والمواطنات من تأثير مدونة الأسرة على نسب الزواج؟

19,6% من العينة المستجوبة اعتبرت أن الشباب يقبلون أكثر على الزواج، بينما 47,6 بالمائة لا تعتقد ذلك و 26,2% تعتبر أن ليس لمدونة الأسرة أي تأثير على نسبة الزواج فالأمر يتعلق حسب رأيهم أكثر بظروف اجتماعية واقتصادية و شخصية خاصة و ليس بقانون الأسرة، بينما 6,4 بالمائة ليس لهم رأي في الموضوع.

## فيما يخص تأثير المدونة على نسب الطلاق

14,3% من العينة المستجوبة تصرح أن مدونة الأسرة ساهمت في انخفاض نسبة الطلاق، بينما 54,7% تؤكد أنها ساهمت في ارتفاعه، و 20,9% يعتبرون أن مدونة الأسرة ليس لها أي تأثير على نسب الطلاق، و 9,7% ليس لهم رأي في هذا الموضوع.

## المحور الثاني: تمثلات المواطنين والمواطنات المغاربة حول العلاقة بين الرجال والنساء داخل الأسرة

### هل في رأيك ينبغي أن تكون للزوجين نفس الحقوق والواجبات داخل الأسرة؟

58,9% من المستجوبين اكدوا على أنه ينبغي أن تكون للزوجين نفس الحقوق والواجبات داخل الأسرة مقابل 34,8% الذين لا يعتقدون ذلك، بينما 6,3% لا يدلون برأيهم.

## ماهي نوعية الحقوق التي يجب ان تتساوى فيه المرأة والرجل؟

50,1% في الولاية الشرعية على الأطفال، و 15,5% في النفقة على الأسرة، بينما 34,4 بالمائة تحددتها في الأخلاق كالتفاهم والاحترام المتبادل و التعاون لضمان توازن واستقرار الأسرة.

### هل في رأيك يجب على الزوجة التي تتوفر على دخل مادي أن تساهم في نفقات الأسرة؟

69,7% تؤكد على مساهمة المرأة التي لها دخل في نفقات البيت، فنفقة البيت لم تعد من واجبات الزوج فقط، بينما 15,5% لا تعتبر أنه يتعين على الزوجة المساهمة في نفقات البيت باعتبار النفقة من واجبات الزوج فقط إلا في حالة عجزه، مقابل 13,9% من العينة المستجوبة التي تترك للمرأة حرية التصرف حسب دخل الزوج و متطلبات الاسرة.

### هل مساهمة المرأة في نفقات المنزل تعطيها حقوق إضافية داخل الأسرة؟

36,1% تعتبر أن مساهمة الزوجة في نفقة البيت تعطيها حقوقا إضافية مقابل 50,6% من المستجوبين الذين لا يرون أن مساهمتها تعطيها حقوقا إضافية، بينما 5,2% من العينة يدلون بأجوبة أخرى و يؤكدون على حق الزوجة في اتخاذ بعض القرارات المتعلقة بالأسرة على قدم المساواة مع الزوج، و 8,2% ليس لهم رأي في الموضوع.

### آراء المواطنين والمواطنات اتجاه العمل المنزلي للمرأة هل يمكن اعتباره مساهمة مادية؟

73% من المستجوبين يعتبرون أن العمل المنزلي الذي تقوم به المرأة بمفردها مساهمة مادية، مقابل 24,7% يعتبرون أن ذلك من واجبات المرأة، تقوم به على أساس التوزيع الجنسي للعمل و يرفضون اعتباره مساهمة مادية، و 2,3% ليس لهم رأي في الموضوع.

### موقف المواطنين والمواطنات من مساهمة الرجل في الأعمال المنزلية:

53,5% يؤكدون أن مساهمة الرجل أصبحت ضرورية ويربطون ذلك بنسبة النساء اللاتي أصبحن يشتغلن خارج البيت، بينما 27,1%، يرفضون مساهمة الرجل في الأشغال المنزلية بما فهم النساء و يعتبرون أن الأشغال المنزلية من اختصاص المرأة و من واجباتها في إطار توزيع الأدوار، و 18,9% يقبلون مساهمة الرجل في ظروف خاصة : مرض المرأة، غيابها الخ...

### ما هو موقف المواطنين والمواطنات من تربية الأطفال؟

87,8% تؤكد بشدة أن تربية الأطفال من مسؤولية الأب والأم معا، بينما 9% يعتبرون أن تربية الأطفال من مسؤولية الأم وحدها، و 1,4 بالمائة يجعلونها من مسؤولية الأب وحده، و 1,8% يرون أن تربية الذكور من مسؤولية الأب، خاصة التربية الدينية و الإناث من مسؤولية الأم.

### من الذي ينبغي في رأيك أن يتخذ القرارات المتعلقة بالأسرة؟

72,6% من العينة المستجوبة يؤكدون أن القرارات المتعلقة بالأسرة تؤخذ من طرف الزوجين معا، بينما 17,9% من طرف

الزوج وحده ، و 2,2 بالمائة من طرف الزوجة وحدها، بينما 6,9 بالمائة يعتبرون أن كل واحد يأخذ القرار في مجاله، و 1,1 بالمائة يعطون أجوبة أخرى، مثل ان هناك مسائل تقتضي أخذ رأي المرأة أكثر من رأي الرجل، كما أن هناك مسائل ينبغي أن يفرض فيها الزوج قراراته، و 0,4 بالمائة لا يدلون برأيهم.

### المحور الثالث

#### الأفاق المستقبلية: الانتظارات والاقتراحات

45% من العينة المستجوبة تعتبر أنه أن الاوان لمراجعة مدونة الأسرة مقابل 21,9 %، بينما 2 % من المستجوبين الذين اعتبروا أنه أن الأوان بمراجعة مدونة الاسرة هي التي قدمت اقتراحات بينما 33,2 % لا تدلي بموقفها.

#### الاقتراحات المتعلقة بمراجعة بعض مقتضيات مدونة الأسرة

##### -العينة تقترح مراجعة:

- المادة 238 لكي تصبح النيابة الشرعية على الأبناء القاصرين للوالدين معا طبقا للمادة 4 التي تقرر رعاية الزوجين معا للأسرة،
- المادة 51 الفقرة 3 و 4 التي تحدد الحقوق والواجبات المتبادلة بين الزوجين .
- مراجعة مسطرة التطلاق بسبب الشقاق لأنها ساهمت بشكل كبير في ارتفاع نسب الطلاق .
- المادة 20 التي تسمح للقاضي أن يؤذن بزواج القاصر/ة دون سن 18 سنة .

#### الاقتراحات المتعلقة بتوضيح بعض مقتضيات مدونة الأسرة:

- المادة 4 : توضيح مفهوم رعاية الزوجين معا للأسرة فيما يتعلق بالمضمون و مجال تطبيقه.
- المادة 49 : توضيح مفهوم المجهودات المبذولة و تحمل الأعباء لتنمية أموال الأسرة.

#### الاقتراحات لتطبيق أفضل لمدونة الأسرة:

- 81,4 % تقترح التعريف و التحسيس بمدونة الأسرة عبر كل الوسائل،
- 47,3% إحداث مكاتب الإرشاد الأسري بجميع المقاطعات والقيادات والمجالس البلدية،
- 37,6 % تنظيم دورات تكوينية مجانية في بنود المدونة لفائدة المقبلين على الزواج .
- 33,9 % ضمان تنفيذ الأحكام.
- 22,4 تكوين القضاة.
- 19,8 % تطوير خدمات الوساطة الأسرية.
- 15,1 % توفير الامكانيات المادية و البشرية لأقسام الأسرة.